

## 73 - شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام - باب الغسل وحكم الجنب ( 6 ) - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

وعلى الله وصحابه ومن والاه اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم وبعد ايها الاخوة ما زال درسنا في الغسل وحكم الجنب من كتاب الطهارة من - [00:00:00](#)

بلوغ المرام قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة شعر رأسي افأنقضه لغسل الجنابة في رواية والحيضة - [00:00:24](#)

فقال له انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلاث حثيات رواه مسلم هذا الحديث اورده المصنف في باب الغسل لبيان كيفية غسل الرأس اذا كان مظفورة وام سلمة رضي الله عنها وهي ام المؤمنين - [00:00:48](#)  
ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم انها تشد شعر رأسها. وفي رواية اشد ظفرة رأسي وهي الظفائر يعني مظفورة ثم تشدتها يكون شتم ظفرا مشدودا قويا محكما لا يتخلله الماء - [00:01:15](#)

هنا هل يجب على المرأة اذا اغتسلت من الحيض او من الجنابة ان تنقض شعر رأسها وتحله حتى يصل الماء على كل شعرة هذا هو موضوع الحديث فسألت هذا قالت افا انقضه من الغسل او لغسل الجنابة في رواية هو غسل الجنابة - [00:01:40](#)  
قال لا انما يكفي قال انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلاث حثيات بحيث انه يصل الماء الى الجلد تحت الشعر هذا هذه المسألة اخذ منها العلماء هذه الصورة من كان شعره كثيفا بحيث انه - [00:02:12](#)

يظفره ظفائر وقرنون انه لا يلزمك ان يحله او ينقضه اذا اراد الغسل من الجنابة بل يكفي ان يغمره بالماء غمرا يغلب على الظن انه وصل الى شؤون الرأس ويا اصوله - [00:02:43](#)

فاذما ظن ذلك كفى وفي رواية هذه والحيضة قد اختلف العلماء في ثبوتها وهي ثابتة في صحيح مسلم ولكن هي محل خلاف من حيث الصحة وأخذ بها كثير من العلماء انه سواء للحيض او للجنابة - [00:03:09](#)

والاحوط ان الحائض اذا اغتسلت من الحيض او من النفاس انها تنقض شعرها لماذا لان الحيض تكرره في الشهر مرة الاغتسال من الحيض والنفاس تكرره في السنة مرة لو كانت - [00:03:34](#)

تتوالى حملها اليك في نقضه وظفره مشقة لانه قد يتكرر قد يتكرر كل يوم فنقضه فيه مشقة تنتقضه وتعمله وهكذا فرخص فيه - [00:03:57](#)

الجنابة ما لم يرخص في غسل الحيض ولذلك استدل من فرق بينهما كالحنابلة مثلا استدلوا بحديث انس قال عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اغتسلت المرأة من حيضها نقضت شعرها نقضا وغسلته بخطمي واشنان - [00:04:23](#)

الصواب وان اغتسلت من جنابة صبت الماء على رأسها صبا وعصرته عصرته حتى تظن انه تخلل بين الشعر لكن هذا الحديث فيه يعني كلام من حيث الثبوت الاول فالاحوط الاخذ - [00:04:50](#)

بالاحتياط وهو انها تنقضه من الحيض لا من الجنابة وبالله التوفيق والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحابه اجمعين  
السلام عليكم - [00:05:17](#)